ثلاثة دخوله علي غير اعلام ... من شيخ ... او ... فروج ... تفصيل شغعنه ... فيه اكثر من الاحتياج اليه وتفصيل ذلك يطول، ولا يجوز ان ... تحت الرفع وفوق الركبه اي ما بين الركبة والجوف ولا تدخل المراة الحمام الا من علة مخوفه ومن يتق الله يجعل له مخرجا وخامسها ترك الكلام لخبر الطبراني عن ابن مسعود رفعه نهينا عن الكلام في الصلاة الا بالقران والذكر ولخبر الشيخين وغيرهما عن عبد الله بن مسعود قال كنا نسلم علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا السلام فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا فقال ان في الصلاة لشغلا وفي رواية لشغلا اي ان شغل الصلاة قراة القران والتسبيح والدعا لا الكلام وقضية هذا الخبران تحريم الكلام فيها كان بمكة قبل الهجرة قال ابن مسعود وانما قدم من الحبشه الي مكة قبل الهجرة ويعارضه خبر الشيخين عن زيد بن ارقم كنا على عهد المصطفى يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتي نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام فان ابن ارقم مدني وظاهره ان تحريم الكلام كان بالمدينه بعد الهجرة وخبر ابن مسعود صريح فيه فانه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه والناس يتكلمون في حوايجهم كما يتكلم اهل الكتاب في حوايجهم في الصلاة حتي نزلت وقوموا لله قانتين واجيب بان ابن ارقم وغيره من اهل المدينه لم يبلغهم تحريم ذلك الا حين نزول الاية فيقولون نزولها غاية لعدم بلوغ النهي عن الكلام لهم لا لعدم النهي علي الاطلاق وقوله وترك الكلام فلو تكلم لا لاصلاح الصلاة عمدا بطلت ولاصلاحها او سهوا فلا تبطل الا بكثيره وسادسها ترك الافعال الكثيرة فلو فعلها بطلت وكثير الافعال ان يخيل للناظر اعراض المصلي عما هو فيه من الصلاة قال ابن عبد السلام في عد الاخيرين من الشروط نظر لان ما هو مطلوب الترك انما يعد في الموانع لا في الشروط وهذا محقق في علم الاصول لكن المولف تابع لاهل المذهب هنا فان قيل في هذا الاعتراض الذي ذكره نظر لان عدم المانع شرط اذ الحكم لا يوجد الا عند عدم المانع ولا يلزم من عدم المانع حصول الحكم وهذا هو حقيقة الشرط قيل الفرق بينهما ان الشك في الشرط او السبب يمنع وجود الحكم بخلاف الشك في المانع كالشك في الطلاق ولما انهي الكلام علي ما اراده من شروط الصلاة الخارجة عن ماهيتها شرع في الكلام علي فرايضها المعبر عنها بالاركان الداخلة في ماهيتها متبعا ذلك بسننها وفضايلها ومكروهاتها فقال

باب بيان احكام فرايض الصلاة وبيان سننها وبيان فضايلها وبيان مكروهاتها الصلاة في اللغة الدعا قال الله تعالي ومن الاعراب من يومن بالله واليوم الاخر ويتخذ ما ينفق قربات

Copyright © King Saud University